

# (١) كتاب الصيام من الشرح المختصر على متن زاد المستقنع للشيخ الفوزان // المجلس الأول

محمد هشام طاهري

وصحبه اجمعين قبل البدء في كتاب الصيام الذي رتبه الاخوان جزاهم الله خيرا في هذا المسجد المبارك احب ان اذكر نفسي واياكم باامر مهم متعلق بالاعتقاد. وهو ان ندرك ان هذه الرياح سواء كانت لواقع او كانت بوارح او كانت سوارح ايا كان نوعها - 00:00:00 وهذا الغبار انما هو باامر الكبير المتعال سبحانه وتعالى وكل شيء عنده بمقدار عالم الغيب والشهادة الكبير المتعال. ولا يجري شيئا في الكون الا بامره. وما تغير الاحوال الا ليتذكرة الانسان انه ضعيف. وانه عبد - 00:00:30

لا يستطيع ان يتصرف في امور الكون. بل لا يستطيع ان يتصرف في امور نفسه الا بحول الله وقوته ونتذكرة جميعا ان الله جل وعلا سخر لي الريح لنبي الله سليمان - 00:00:58

وجعله عذابا على اقوام. فارسل الله على عاد الريح الصرصار العاتي والريح العقيم. وجعله نعمة على اخرين وهذه الدنيا هكذا تقلب احوالهم. فناس يتمنون رؤية الشمس الغيوم والامطار والثلوج الدائمة عندهم. وناس يتمنون الصحو وناس يتمنون النظارة والحظارة - 00:01:18

وما امنيات الناس بكاملة في الدنيا؟ الكمال ليس في دار الزوال. الكمال ليس في دار الزوال وانما الكمال في دار القرار. ولهذا نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن سب الريح - 00:01:56

واخبر انه يأتي بالخير وبالشر كما في حديث ابن عمر عند ابي داود وانها مأمورة وان سب الريح سب لمرسله وهذا امر خطير. قد يكون نقدا لليمان او نقاصا للتوحيد - 00:02:16

فليحذر العبد من هذا. قال صلى الله عليه وسلم لا تسبوا الريح. فإذا رأى احدكم ما يكره فليقل اللهم اني اسألك خير هذه الريح وخير ما ارسلت له وخير ما جيء به ونوعذ بك من شر هذه الريح وشر ما فيه وشر ما ارسلت - 00:02:36 واحاديث كثيرة في هذا المعنى. وهذا اوان الاتعاظ والاعتبار والرجوع الى الله سبحانه وتعالى قل ارأيتم ان جعل الله عليكم الليل سرموا الى يوم القيمة؟ من الله غير الله يأتيكم بضياء؟ من - 00:02:57

لا احد لو ان هذا الغبار دام علينا اياما واسبوعا وشهر من يستطيع الجيل. لو اجتمع الناس والجن على ازالته ما قدم. وهو جن من جن الله عز وجل. فلتنتعظ - 00:03:17

ولنعتبر ولنتذكرة ومن كان مقبرا فليترب الى الله. ومن كان تائبا فليزدد ونسأل الله تبارك وتعالى الا يؤاخذنا بذنبينا ولا بما فعل السفهاء منا وان يعاملنا بفضله وكرمه وجوده وان يجعل هذه الرياح خيرا على ديارنا وعلى ديار المسلمين وبركة علينا وعلى ديار المسلمين ونبدا على بركة الله - 00:03:37

في كتاب الصيام ونسأل الله جل وعلا العلم النافع والعمل الصالح. نعم. الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلامه وبارك على سيدنا محمد وعلى الله وصحبه وسلم. اللهم اغفر لنا ولشيخنا وبمشايخنا - 00:04:07

رب العالمين. كتاب الصيام. لما بلغ الملك رحمة الله من ايتاء الزكاة سبحان من اركان الاسلام من دقائق ووصي فان صوم شهر رمضان هو احر اركان الاسلام. واذا كان الصيام - 00:04:27

هو الركن الثالث او الرابع من اركان اه الاسلام فالواجب على المسلم ان يتعلم احكام. وان لا يدخل عليه الصوم الا وقد علم احكامه

وما يتعلق به. وهذا امر واجب. ولهذا لا يعذر فيه - 00:04:47

فلا يأتي انسان يقول انا اكلت ما كنت اعلم ان الاكل ليس بمفطر. ولا يأتي احد ويقول والله انا وشاتمت وما كنت اعلم ان هذا لا يجوز.  
في حال الصوم. نعم. فان صوم شهر رمضان - 00:05:07

الله اكبر وصيام يقام صائم. قال تعالى عن مريم فقومي وكذلك وكما قال الشاعر خير صيام واخرى غير صائمة. فالخير الصيام يعني  
ان الصيام في اللغة معناه مطلق الامساك اي كان الامساك سواء كان عن - 00:05:27

كلام او عن الطعام وعن الشراب او عن المحادثة او عن المجالسة نعم. واما في الشرع عن الاكل والشرب الثاني  
الى غروب الشمس. ومحل النية القلب كما شاء - 00:06:07

كصيام شهر رمضان وصوم كفاررة وصوم النهو. اذا الصوم الواجب ثلاثة اقسام. الاول صوم شهر رمضان. والثانى صوم الكفارات كفاررة  
اليمنين كفاررة الظهار كفاررة القتل ونحو ذلك. وصوم النذر وهو ان ينذر الانسان على نفسه صوم. كان يقول لله علي ان اصوم الايام  
البيض. فيصبح واجبا - 00:06:27

هناك نوع رابع وان لم يذكره الشيخ وهو من جنس الواجب قطعا وهو القضاء صوم القضاء من جنس الواجب لا. وصيام يوم الخميس  
والاثنين من كل اسبوع وثلاثة ايام من كل شهر. وست من شوال - 00:07:07

وصوم التطوع من قسم الى قسمين. قسم متعلق بالفرض كراتبة الصلاة قبل الفرض وبعده كصوم شعبان وستة من شوال وقسم اخر  
بغضائل الايام والشهور. فغضائل الايام كصوم يوم عرفة. وصوم عاشوراء والاثنين - 00:07:27

والخميس والثالث عشر والرابع عشر الخامس عشر وصوم الشهور كعشرين ذي الحجة اهل الله المحرم نعم وصيام الشرع الذي هو العشر  
الاول من الماء والاستمتاع بالزكاة اذا الصوم مدرسة يتعلم الانسان ويتدرب كيف يرغم نفسه كيف يلجمها؟ كيف يدربها؟ كيف  
يقودها - 00:07:57

فيكون هو القائد لها ولا يجعلها قائدا ولا يجعلها قائدة. نعم. فانه يقف واحب شيء الي وربما يكون في اشد الحالة اليك. كالاكل والشرب  
والغذاء والمضمون يتتركها هو. ونفسه احبها وتميل اليها او اليها طاعة لله سبحانه وتعالى. ولهذا قال سبحانه وتعالى في الحديث  
القدسي الصوم - 00:08:37

يضرب شهوة وطعامه صائم فرحة عند امره وفرحة عند ربه ولخلوق فريسكا. فالصائم حصل الصائم اثر على هذه الميلاد الميزان  
ذلك الصيام حصل فحصل على هذه الميزات المتميزة للاعمال. بما يختص به الصيام من الاسرار العظيمة التي اجلوا -  
00:09:07

الله سبحانه وتعالى على طول يقرأ متن الشرح مباشرة لأن فيه المد تقول قال الشيخ صالح فوزان يجب صوم رمضان مباشر. قال  
الشيخ انه ما يجب صوم الوضوء فهذا هو - 00:09:37

اول ما يكون الاصل الشرعي ليس هنالك صوت ينوي باصل الشرع الا في شهر رمضان. وذلك بقوله تعالى يا ايها الذين امنوا كتب  
عليكم ومعنى قوله باصل الشرع يعني ابتداء - 00:10:07

فرضه الشارع لأن هناك صوم واجب ليس باصل الشرع وانما بسبب المكلف. كالكافارات وجبت لما فعله المكلف وكالنذور وجبت لما  
نذر المكلف. نعم. ثم قال تعالى شهر الذي انزل فيه القرآن هدى للناس بينات من الهدى والكافر. وما من شيء منكم الشهر فليصممه. وما  
من كان مريضا او على سفر - 00:10:27

يريد الله بهم اليسر ولا يريد بهم العسر الله على ما هداكم ولعلكم شهور وصيام شهر رمضان واجب على كل عاقل وذلك لله جل وعلا  
وصيام هذا الشهر. فمن ليس عنده مال كصيام - 00:10:57

يجب عليه صيام شهر رمضان بعدها. ومن كان عنده مانع بالصيام من مرض او سقم او غير ذلك من الفطر. فانه من ايام المباركة لن  
يقضي الايام التي افطرها من رمضان من ايام اخرى. صوم رمضان - 00:11:17

اما برؤية الله قال الله عز وجل يسألونك عن الاهل. فجعل فإذا لقوله صلى الله عليه وسلم يجب الصيام برؤية الهلال اذا كان من جمع

فهذا بالاجماع. اذا كانت الرؤيا من جمع فهذا بالاجماع. لكن اذا امر به ولي الامر - 00:11:37

واما اذا رأى الهلال شخصان فهذا قول جماهير العلماء. واذا رأى الهلال شخص واحد فالذهب عند الحنابلة وهو الراجح انه يجب على ولي الامر اذا وثق برؤيته ان يأخذ بقوله ويأمر الناس بالصيام - 00:12:17

نعم الامر الثاني ولد شعبان الذين يوما ل قوله صلى الله عليه وسلم فان غم عليهم فكلوه لا. وهذا بالاجماع ان شهر شعبان اذا كمل ثلاثون او اكمل وصار ثلاثين فانه يجب صوم اليوم الذي - 00:12:37

بعد الثلاثين نعم. فان المسلمين يحملون شعبان ثلاثين يوما. هذا هو المسلم. ولا يجوز الصيام بناء على حسابه لأن هذا شيء لم يشرعه الله ولا لم يشرعه النبي صلى الله عليه وسلم. فالنبي صلى الله عليه وسلم صوموا - 00:12:57

فلا يجوز الله عليه وسلم فان هم عليهم. والاحسان المعلق بالصيام لانه عمل مشرك لان النبي صلى الله عليه وسلم لا يأمرنا بالصيام بناء على حساب اهله. وانما رأى صيام الامام على - 00:13:27

والرؤية سواء كان او غيرها. فان هذا لا يمكن فانها صارت رؤية بواسطة ولا مانع من اللاداة المكفرة والمراسيم لرؤية الهلال ولكن اتخاذ يعني الشارع الحكيم علق الامر بالرؤبة. لانها الميسور. واما الحسابات - 00:13:57

فلكلية فاولا لا يتقنها كل احد. ثم هي متعلقة على الحسابات قد يكون قد يكون فيها شيء من الخطأ. واما الرؤيا وان كان قد يتعلق به خطأ لكن الخطأ في رؤية الهلال اقل من الخطأ في الحسابات الفلكية - 00:14:27

ولهذا لم يجعل الشارع الاحكام متعلقا بالعام الميلادي او الشمسي. لماذا لم يعلق الاحكام بالشمس لانها مبنية على حسابات فلكية.

بخلاف العام الهجري او السنة الهجرية لانها هلالية فهي متعلقة بالرؤبة. نعم. ومع صاحب ليلة ثلاثين اصبحوا - 00:14:47

امي سبق ان صيام هذا لا خلاف فيه بين اهل العلم. فاذا لم يكن خلاف بين شعبان وليس هنالك مال او لان اليوم صادم ليس فيه سحاب ولا فيه شيء فلا الله الا الله - 00:15:17

ولا يصومون يوم الثلاثاء من شعبان. وهذا بالاجماع. ان ليلة الثلاثاء اذا كان صحوة يعني من بعد صلاة العصر الى اذان العشاء. الجو صحو ولم يرى احد الهلال انه يجب على - 00:15:37

الجميع ان يفطروا نعم. فدل على انهم لم يظهر الامام فيصبحون الله هذا موضع القطر هو الغبار. القطر الغبار والدخان يقال له القطر. نعم ويسمى يوم الشهد. لان هذا اليوم يتحمل انه مكمل من شعبان. ولكنه لم يواصل - 00:15:57

للعلم على انهم يصلحون ل قوله صلى الله عليه وسلم سموا بيده برؤيته جمهور اهل العلم آ رواية عن الامام احمد وهو الذهب عند الشافعية والمالكية والحنابلة. نعم وفي رواية وفي رواية منهم عدة شعبان ثلاثين يوما. ثلاثين يوما - 00:16:37

غسل قول المولى على انه من رمضان النبي صلى الله عليه وسلم يتقدموا رمضان بصوم يوم او يومين. ولقول عن هريرة رضي الله عنه الذي يصوم ثم الذي يشك فيه قد عصى صلى الله عليه وسلم. ولا اليوم الذي يشك فيه هو اليوم المختلف فيه - 00:17:07

والا لماذا نشك فيه؟ لولا وجود الاختلاف لماذا نشك فيه فان قال قوم غم علينا نصوم قال اخرون لا نصوم حتى نكمل العدة ثلاثين. اذا هذا هو يوم الشك. فينطبق عليه حديث عما - 00:17:36

وحديث عمار واضح. نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن صوم اليوم الذي يشك فيه. لا يمكن ان يكون المراد بصوم اليوم الذي يشك فيه يوم الثلاثاء مع الصحوة لا يمكن ان يكون هذا المراد - 00:17:51

لان هذا بلا خلاف انه تتمة شعبان نعم ويقولون وهذا وعليه جماعة من اهل العلم من اه الحنابلة. وهناك اي ولكن وهو تحريم صوم يوم الشك وهو رواية عن الامام احمد. نعم - 00:18:06

ورغم ان لا تقوم عند غروب الشمس. وللنوم نهارا اذا رمي الخيام منها بعد الزوال فانه يقوم بليلة لانه يده بعد الزوال علامة على انه ليلة مقبلة. وان الشمس ستشرق من الوضوء. واما اذا رمي قبل الزوال فانه - 00:18:49

يعني هذه المسألة لو ان الناس في يوم الثلاثاء رأوا الهلال في النهار بسبب ان الشمس صار عليه مثلا خسوف او صار عليه غيم شديد في جهة المشرق فرأى الناس الهلال - 00:19:09

عن في جهة المغرب. او عصرا في جهة المغرب فهل تعتبر الان رؤية الهلال بحسب الرؤية الان؟ هل تعتبره من الليلة السابقة اللي هو تم الثلاثاء او تعتبره في الليلة القادمة فتكون هذه اول ليلة من ليالي رمضان هذه هي صورة المسألة. وال الصحيح ما قاله الشيخ من التفصيل - [00:19:29](#)

ان رؤي قبل الزوال فانه لليلة السابقة. مكملة للثلاثين من شعبان. وان رؤي بعد قال فانه ميلاد ليلة آآ اول ليلة من رمضان هذا هو التفصيل. نعم. طبعا هذا لا غير ممكن في كل - [00:19:54](#)

وانما هذا ممكن في بعض الاقطاع. ممكن في بعض الاخطاء بحسب المطالع. نعم اهل البلد لزم الناس كلهم الصوم وانما يأتي اذا رأاه احد عمل من المسلمين فيلزم الناس كله بيد واحدة. وذلك لأن - [00:20:14](#)

رضي الله عنه اخبر النبي صلى الله عليه وسلم انه امر النبي صلى الله عليه وسلم صيامه. بناء على رؤية ابن عمر وهو شخص طيب سؤال هل لزم الناس الصوم لرؤية ابن عمر ولا لامر النبي صلى الله عليه وسلم؟ اذا - [00:20:44](#)

ان رؤية الثقة العدل الواحد غير معتبر ما لم يعتبره الحاكم واضح؟ حتى لا يقع الناس في البلبلة ولهاذا قالت عائشة رضي الله عنها الصوم يوم تصومون والفطرة يوم تفطرون. ولهاذا لا ينبغي للانسان - [00:21:04](#)

ان يفتات علىولي الامر يقول خلاص انا ابن عمى شاف الهلال وانا بصوم ما لي شغل بالحاكم. ما يجوز هذا هذا شذوذ عن الجماعة يصوم ونفترض معا فاما رأى الثقة اه الهلال وقبله القاضي او النائب عن الحاكم او الحاكم امره وامر - [00:21:24](#)

قتاصل اذا يصوم والا فلا. نعم. حتى ولو كان هذا واحد مرة لانها من المسلمين ويسلط على ويصدق ويصدق ويصدق لانه لم يحب التعدي الذي النبي صلى الله عليه وسلم امر الصيام بناء على وجه الواحد. وهو عمر فان قال قائل لكم فان النبي صلى الله عليه وسلم قال - [00:21:44](#)

صوموا لرؤيته. الرؤيا مفرد مضاد وهو يعم. وافطر لرؤيتها مفرد مضاد يعم. اذا فيه شهادة الواحد والواحد. هذا كاستدلال صحيح. هذا استدلال مستقيم. لان المفرد اذا اضيف فانه يعم. نعم. قد صاموا بشهادة واحد ثلاثين يوما فلم يرى الربا - [00:22:24](#)

واذا صاموا بناء على شهادة واحد في دخول شهر رمضان ثلاثين يوما ولم يرى العبادة. لانه احتمال ان يكون هذا الوحي بخلاف ما اذا صاروا فانهم لانه وهذا كله يرفعه امرولي الامر - [00:22:54](#)

امرولي الامر يرفع هذا النزاع. ولهاذا نص بعض الفقهاء رحمهم الله انولي الامر لو امر واخبر الناس بدخول شهر ذي الحجة بناء على رؤية من يثق برؤيته. ثم كان هذا خطأ فوق الناس في يوم التاسع ثم في - [00:23:32](#)

اخر الشهر تبين لهم انهم وقفوا في اليوم الثاني. بالاتفاق حجهم صحيح. لماذا؟ لان وقوفهم طار بناء علىولي الامر يرفع النزاع. كذلك في الصوم. لو امرولي الامر بالصوم ثم صار ثلاثين ولم يروا الهلال - [00:23:52](#)

انهم يفطرون لا فرق بين اثنين وثلاث لان صومهم لم يكن بناء على رؤية الواحد وانما كان بناء على امر الحاكم وقد تم الثلاثة ولا يوجد في الشأن العربي اكثر من ثلاثين. حتى لو اخطأوا فالنبي صلى الله عليه وسلم يقول شهر عيد لا ينقصان. نعم - [00:24:12](#)

اي اذا صاموا فاما احتمال لان النعمة ليس فانه هو يصوم ولو لم يصم الناس فيصوم هو هذا معنى قوله هذا هو المذهب لكنه مرجوح. وال الصحيح نعم. وال الصحيح انه لا - [00:24:32](#)

لاني واحد من المسلمين. فلا يقبل لان النبي صلى الله عليه وسلم قال او الصوم يوم يزور الناس والفطر يوم يظلم الناس. نعم. هذا هو الصحيح انه لا يصوم وانما يصوم مع المسلمين. ويفطر مع المسلمين. نعم. يقول مالك رحمه الله ويلزم الشرب - [00:25:22](#)

هذا فانه لا لانه مضى لقوله تعالى هنا مسألة لو صام الكافر فانه لا ينهى فانه لا ينهى وان لم يقبل منه بعض الكفار ربما يصوم تشبيها بال المسلمين. فهذا خير له من ان لا يصوم. لكن لا يقبل منه - [00:25:52](#)

ولهذا لن يحاسب على تركه الصوم وانما يحاسب على تركه التوحيد وهذا نسأل عن كثير ان بعض البيوتات يقولون عندنا خادمة نصرانية عبودية او غير ذلك وهي تصوم معنا فهل نأمرها بالأكل والشرب؟ الجواب لا. دعوها لعلها ان تجد حلولا الصوم. ويكون ذلك سببا في اسلامها. ولكن - [00:26:39](#)

يخبر ان الله لا يتقبل منها الصوم. نعم النبي صلى الله عليه وسلم ولكن الصغار يعلمون ويدربون. كما جاء عن عائشة وغيرها انهم كانوا يلهون اولاد بالعهن او باللعب حتى لا يفطر. فلولاد يصومون ما يقدرون. نعم - [00:27:05](#)

الذين لم يبلغوا الحلم. هم. وكذلك لو كان بالغ لكته غير عظيم انه لا يلزم الصوم ولا دكتور عاطف كما انها لا تلزمه البلاء قوله صلى الله عليه وسلم هو المجنون لكن كذلك لو صام المجنون لا ينهاه لو - [00:27:45](#)

صام المجنون لا ينهى الا اذا كان يضره. ولكن لا تقبل منه لان العبادة لابد لها من شر. فلا بد فيها من شر النية التبعد التقرب الى الله الاخلاص نعم. الشرط الثالث قام ان يكون المكلف بذلك المسلم - [00:28:05](#)

فانه لا يتم الصوم فتاة لكن كان في المستقبل المريض يخشى الشفاء فانه لقوله تعالى وكذلك المرأة اذا كان عليها الحيض فانه لا يجب عليها الصوم وسيأتي بيان. نعم اذا - [00:28:25](#)

فيقول هذا اليوم من ايام اخرى لانه مضى اوله فانهم يمسكون بقية بقيته اكرااما عليه ان النبي صلى الله عليه وسلم جاءه رجل واخبر انه رأى الهلال من كذا وكذا في يوم عاشوراء - [00:29:15](#)

وقد اصبح الناس وهم مفطرون فارسل النبي صلى الله عليه وسلم رجلا ينادي الا من اصبح منكم ولم يطعم فليصبح صائمها. فدل على ان الانسان اذا لم ير المعلم برؤيه الهلال ثم علم انه يمسك بقية - [00:29:35](#)

في يوم ثم يقضيه ان كان اكل او شرب او لم ينوي نعم وكذا هنا امر مهم بالنسبة لاهل الاعذار اولا عليهم ان لا يجاهروا بالفطر. هذا اولا. ثانيا اذا زال العذر فهل يجب عليه - [00:29:55](#)

من يمسك بقية اليوم احتراما لظرف رمضان او يجوز لهم وان زال عذرهم ان يأكلوا وبشربوا خيفة قولان لاهل العلم. المذهب عند الحنابلة انه متى ما زال العذر وجب امساك بقية اليوم. ولو ساعة من اخر النهار - [00:30:45](#)

نعم شهر رمضان قوله تعالى وان الثاني ومن كل يوم نسيينا. من لا يقدر على الصيام حاضرا ولا وهكذا وهذا فالكبر لا يوجد زوال وكذلك فهذا لا يقال فيجب عليه ان يقدم الفتنة بدل الصيام. وهي الطعام اليوم - [00:31:05](#)

كيلو ونص عن كل يوم كيلو ونصف تقديرها وتقربيا وليس تحديدا لان نصف في الصاع هو عبارة عن مدين وهو يساوي كيلو ونص من الرز تقربيا. نعم هنا انبه على امر مهم وهو ان الطعام الله جل وعلا قال وعلى الذين يطيقونه فدية - [00:32:15](#)

طعام ولا ينبغي ان تكون الفدية شيء مطبوخ. لان المطبوخ لا يستطيع الرجل الحفظ ووصون به وانما يجب ان يأكله والا تلف. وان كان من اهل العلم من يرى جواز ان يجعل الطعام مطبوخا. لكن هذا - [00:32:45](#)

في نظري انه مرجوح يعني ما يصلح انك تجib الفقير تخليه يأكل من بيتك مما طبخت ينبغي ان تدفع اليه طعاما هو يطبخه سواء كان رزا او كان طحين او او الى اخره. المهم ان تدفع اليه طعاما يمكنه ان يدخله يمكنه ان يأكله - [00:33:05](#)

هذا امر مهم جدا لان بعض الناس يقدم افطار صائم كفاره عن صداق هذه المسألة فيها خلاف من اهل العلم من يقول لا يجزئ لانه لا بد من الطعام لا بد من الطعام ان يكون طعاما يمكن استخدامه وادخاره. طيب انت طبخت شلون - [00:33:25](#)

يقدر انت ما تقدر هو شلون يقدر. نعم. وعلى الذين يطيقونه فدية ايش؟ طعام ولا اطعم طعام نعم اليوم سواء اطعن او كل يوم عن كل يوم جمعت وسواء الوسخ والله الحمد. يعني بالنسبة لكافرة الاطعام هنا ثلاثة احوال. الاول والافضل كل يوم بيومه - [00:33:45](#)

كل يوم بيومه. الثاني ان يقدم اطعام العشر طعام العشر الشهر كامل في اول يوم الثالث ان يؤخر ذلك كله بعد رمضان. كل هذا امر فيه واسع. بحسب التيسير لكن نتبه انا اذا اخرينا - [00:34:35](#)

اليوم عن يومه الذمة تبقى مشغولة بالكافارة. لكن لو قدمنا فالذمة برئت. وابراء الذمة اولى ها من تركها مشغولة. ابراء الذمة دائمًا اولى من تركها مشغولة. ولهذا قال تقديم الصالحين للمسافر والمريض ها او لا من التأخير. نعم. رحمه الله ويسن - [00:34:55](#)

بقوله سبحانه وتعالى ويقول وما جعل عليكم في الدين من حرج اي اية؟ ملة ابيك نعم نعم وكذلك الانسان الذي الصلاة رباعية فانه يستحب له وما جعل عليه في الدين حرام. ولقوله صلى الله عليه وسلم ان الله يحب ان يؤدى رخصه كما - [00:35:25](#)

تؤتي تؤتي. نعم. لكن لو صار قريبا اذا المسألة انتبهوا الان عندنا الافضل السنة الفطر. وهناك من اهل العلم من يقول انه يجب الفطر

لكن هذا قول ضعيف القول الثالث وهو الوسط انه يسن في من يقدر على الصوم ولا يضعفه - 00:36:05  
ويخشى من القضاء من التعب او عدم الوقت ان يصوم. وان كان لا يخشى ولا يترتب على صومه مشقة فالسنة في حقه الفطر. نعم  
فاذًا صلى الله عليه وسلم ليس هناك صيام سواء - 00:36:39

وانما حرام صوم يومكم فله حق. ويكون الصوم لانهم والله جل وعلا يقول وما ومن كان مريضا او على سفره فعدة ملوك ايام اخرى.  
فإن أكمل هذا اليوم الذي صام أهله وهو الدين. وسافر إلى المدينة - 00:37:12

لأنه لا يسمى مسافرا إلا إذا خرج من البلد مسألة مهمة متى يفطر المسافر؟ لا يفطر المسافر لمجرد نية السفر كما هو قول ابن حزم  
الظاهري عفا الله عنه. جمهور العلماء من الأئمة الاربعة يقولون لا يفطر حتى يكتسب - 00:37:42

الاسم متى يكتسب اسم المسافر؟ هل أهله يقولون عنه مسافر وهو جالس بينهم ولو أنه ناوي يقولون عنا مسافر لو دقوا عليه تليفون  
وين فلان قالوا ها موجود هو ناوي السفر بـ ما سافر طيب الان متى - 00:38:09

بالاسم آآ اسم المسافر يكتسبه إذا خرج من بلده. وين فلان في المطار؟ إذا ما يمكن واحد يلحقه صح ولا ما يمكن؟ يمكن إذا  
معناه ما هو سافر لكن لو طارت الطيارة خلاص مع السلامة - 00:38:26

صح ولا لا؟ فارق بنيان البلد مثلاً رايح من طريق السالمي جاوز الجهراء خلاص الان مسافر. نعم كذلك في قوله تعالى بالنسبة لخوفي  
مع الانفسهما حكم المريض. المريض لماذا يفطر؟ خوفاً على نفسه من مشقة المرض - 00:38:46

فالمرض والحامل لماذا تفطران خوفاً على نفسيهما؟ فما في اشكال انهم في حكم المرض وعليهمما القضاء من أيام اخر حالهما كحال  
المريض والمسافر نعم وان كان الطعام الحاصل وان كان الشيء الاول - 00:39:26

اذا قد يقول قائل لماذا هذا التفريق؟ او لا هذا التفريق جاء عن بعض الصحابة والتابعين ثانياً ان هذا التفريق يدل عليه ظاهر القرآن.  
لأنها هي الان تفطر وهي صحيحة معافي. تفطر للغير - 00:40:18

فهي تطيق الصوم. والله عز وجل قال وعلى الذين يطیقونه فدية طعام المسكين. اذا هي مطیقة للصوم فعليها الفدية. فلماذا عليها  
القضاء لأنها افطرت وليس لها عذر فعليها القضاء. هذا وجه القياس واما دليل ظاهر فلا يوجد - 00:40:38

ولكن احذر وابه ان من قال من الفقهاء المعاصرین او من المتقدمین وهو قول يکاد ان يكون متروكاً لولا ان بعض المعاصرین احياء  
ان من افطر من اذا افطرت الحامل او المرض خوفاً على ولديه ليس عليها الا لطعام - 00:40:57

هذا قول مهجور. هذا قول مهجور لم يأخذ به الفقهاء المعتبرون. فلا ينبغي القول بهذا القول نعم الحال الذي تخاف على نفسها وعلى  
على ولا يستطيع الصيام يقول رحمة الله - 00:41:17

والنبي صلى الله عليه رفعت اما الصيام بخلاف الذي روی عليه جميعاً فانهما بعدمهم بالنسبة للجنون  
الذی یجن او المغمى عليه له حالتان. اذا كانوا ناوین الصيام من الليل - 00:42:20

ثم قبل دخول شيء من النهار أصبح مجنوناً أو مؤمن عليه. إلى اذان العشاء. فهنا على المذهب عليهم قضاء لأنهما لم يفينا ولا لحظة  
واحدة في نهار رمضان. لاحظ. ومن اهل العلم من يقول انه ما دام النية - 00:43:08

موجودة من الليل ما حكم النوم؟ فحتى ما افاق؟ ما دام انه لم يأكل شيء ومتى ما ذهب عنه الجنون ما دام لم يأكل كل شيء  
فصومه صحيح لا يؤمر بالقضاء. لأن النية موجودة قبل وجود الافاق قبل وجود الجنون او قبل وجود - 00:43:29

اجمع واما بالنسبة الى اذا افاق في جزء من النهار او أصبح عاقلاً في جزء من النار ولم يكن قد اكل فلا اشكال ان صومه صحيح نعم  
الله هو بعض الفقهاء - 00:43:49

عيسي يقول ان الجنون الذي ليس مطبيقاً الجنون الوقتي والاغماء الوقتي حكمه حكم النوم. انه ليس نعم لو ان انسان ادخل العملية  
الساعة الثالثة ليلاً صار عليه حادث وهو كان ناوي الصيام - 00:44:19

وما خرج من الافاقه ولم يدخلوا عليه اي مغذى ولا ولم يضعوا عليه هذا طبعاً تصور مسألة فرضية اطن. لو لم يقعوا له اي مغذى  
ولم يضع له اي دم - 00:44:42

انما عالجوا بمعالجات اخرى غير هذين الطريقين ثم فاق بعد العشاء هذا وجه الخلاف. نعم وليس طيب بالنسبة للمجنون؟ قالوا المجنون غير مكلف فلا يؤمر بالقضاء. نعم واضح؟ لو ان انسان جن يومين في رمضان لا يؤمر بالقضاء. لماذا؟ لأن لانه ليس مكلفا.

تأذنون - 00:44:56

تأذن بعدين يكمل. يصلون فيينا مرتين انتم اليوم - 00:45:32